الجمهورية اللبنانية
وزارة الزراعة
الوزير

قرار رقم ٦١٧ /1

يتعلق باعادة مناقصة عمومية مع تقليص مهلة الاعلان

ان وزير الزراعة،

بناءً على المرسوم رقم 53 تاريخ 2025/2/8 (تشكيل الحكومة)،

بناءً على القانون الصادر بمرسوم رقم 31 تاريخ 1955/1/18 (تحديد مهام وزارة الزراعة)،

بناءً على المرسوم رقم 5246 تاريخ 1994/6/20 (تنظيم وزارة الزراعة...)،

بناءً على افادة مصلحة الديوان رقم 3/11921 تاريخ 2026/11/12 ،

يقرر ما يأتي:

المادة الاولى: تعاد المناقصة العمومية المتعلقة بتلزيم تقديم غازات مخبرية لزوم وزارة الزراعة – مديرية الثروة الزراعية للعام 2026 مع تقليص مهلة الاعلان الى 15 يوما.

المادة الثانية : يعمل بهذا القرار فور صدوره ويبلغ من يلزم.

تبلغ نسخة الى:

- رئاسة مجلس الوزراء
- التفتيش الزراعي
- هيئة الشراء العام
- مديرية الثروة الزراعية
- المحفوظات

بيروت في ١٧ - ١١ - ٢٠٢٦

وزير الزراعة
د. نزار هاني